

قانون الضمان الاجتماعي في مواجهة التحديات الرقمية والاجتماعية

الباحثة فرح الزوجال

باحثة بسلك الدكتوراه

القانون الخاص - مختبر القانون والمجتمع والرقمنة - جامعة عبد المالك السعدي بطنجة

zaoujal.farah.2020@gmail.com

ملخص:

تركز هذه الدراسة على تقييم مدى قدرة النظام القانوني المغربي للضمان الاجتماعي على الاستجابة للتحولات الرقمية ودمج الفئات الجديدة في الاقتصاد غير المهيكل والاقتصاد الرقمي ضمن منظومة الحماية الاجتماعية. وتتمثل أهداف الدراسة في تحليل الإشكاليات القانونية والاجتماعية الناجمة عن التطورات الاقتصادية الحديثة، وتقديم توصيات لتحسين الإطار القانوني وتوسيعه بما يتلاءم مع خصوصيات سوق العمل المعاصر. وتواجه الدراسة إشكالية رئيسية مرتبطة بمدى توافق التشريعات لتلك التحولات والتحديات القانونية العملية المتصلة بشمولية الحماية الاجتماعية. وتعتمد الدراسة مناهج وصفية وتحليلية ومقارنة وتاريخية لتوفير فهم متكامل للموضوع. وتشير النتائج إلى أن النظام الحالي يفتقر لإطار قانوني شامل يحقق الحماية المطلوبة للعاملين في قطاعات الاقتصاد الرقمي وغير الرسمي، مما يستلزم تدخلات تشريعية وإصلاحات مؤسسية لتعزيز العدالة الاجتماعية واستدامة منظومة الضمان الاجتماعي. الكلمات المفتاحية: الحماية الاجتماعية، الضمان الاجتماعي، التحول الرقمي، الاقتصاد الرقمي، الاقتصاد غير المهيكل، العاملون المستقلون، التشريع المغربي.

Social Security Law in the Face of Digital and Social Challenges

Farah Zaoujal

PhD Researcher in Private Law, Laboratory of Law, Society and Digitalization

Abdelmalek Essaadi University – Tangier

Abstract

This study focuses on assessing the capacity of the Moroccan legal system for social security to adapt to digital transformations and integrate new groups from the informal and digital economies into the social protection system. The objectives of the study are to analyze the legal and social issues resulting from recent economic developments and to provide recommendations for improving and expanding the legal framework to meet the specificities of the contemporary labor market. The main challenge addressed by this study is the extent to which legislation keeps pace with these transformations and the practical legal obstacles related to achieving comprehensive social protection. The research adopts descriptive, analytical, comparative, and historical approaches to offer an integrated understanding of the subject. The results indicate that the current system lacks a comprehensive legal framework that ensures the necessary protection for workers in the digital and informal economic sectors, highlighting the need for legislative interventions and institutional reforms to enhance social justice and sustainability.

Keywords: Social protection, Social security, Digital transformation, Digital economy, Informal economy, Self-employed workers, Moroccan legislation.

مقدمة

يُعد الضمان الاجتماعي أحد الأعمدة الجوهرية لأي مجتمع يسعى لتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية المستدامة، حيث يشكل شبكة أمان تحمي الأفراد والأسر من المخاطر الاقتصادية والاجتماعية المتنوعة مثل المرض، العجز، البطالة الشيخوخة وإعالة الأطفال، إن وجود نظام فعال للضمان الاجتماعي لا يقتصر فقط على الاستجابة للحاجات الأساسية للمواطنين، بل يلعب دورا محوريا في تعزيز الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي، ويخفف من حدة الفوارق الطبقية، ويعزز شعور الانتماء والثقة بالمؤسسات الوطنية.

وفي السياق المغربي، تزايدت أهمية الضمان الاجتماعي في ظل التحولات الاقتصادية والاجتماعية السريعة التي شهدها المجتمع خلال العقود الأخيرة، خاصة مع تصاعد ظواهر الهشاشة واتساع رقعة الفئات غير المهيكلية داخل سوق العمل لقد عرفت منظومة الضمان الاجتماعي في المغرب تطورا تدريجيا منذ فترة الاستقلال، حيث ركزت في بداياتها على تغطية الأجراء في القطاع المنظم، بما في ذلك الموظفين العموميين والعمال في المؤسسات الخاصة والشركات الكبرى.

ومع مرور الوقت، اتضح أن هذه التغطية ظلت محدودة النطاق، إذ لم تشمل فئات واسعة من السكان العاملين في الاقتصاد غير الرسمي، والذين يمثلون شريحة كبيرة من القوة العاملة الوطنية، ومع بروز الاقتصاد الرقمي وازدياد الاعتماد على المنصات الرقمية والعمل عن بعد والعمل الحر، ظهرت فئات جديدة من العاملين لا تحظى بأي حماية اجتماعية أو قانونية كافية، ما كشف عن ثغرات كبيرة في النظام التقليدي للضمان الاجتماعي المغربي.

تفرض هذه التحولات تحديات هيكلية وقانونية غير مسبوقة على الدولة والمجتمع، وتدعو إلى إعادة النظر بشكل جذري في الأطر فمع انتشار أنماط جديدة من العمل الرقمي والمنصات الإلكترونية، أصبحت، التشريعية والمؤسسية لمنظومة الضمان الاجتماعي الحاجة ملحة لتوسيع شبكات الحماية الاجتماعية لتشمل كافة العاملين، بغض النظر عن طبيعة عقودهم أو أشكال عملهم، كما أن حماية الفئات الهشة، مثل النساء والشباب والعمال المستقلين، باتت ضرورة أساسية لضمان الاستقرار الاجتماعي وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية، وتزداد هذه الحاجة إلحاحا في ظل ارتفاع معدلات البطالة وعدم الاستقرار الوظيفي الناجم عن التحولات التكنولوجية والاقتصادية، مما يتطلب من صناع القرار تبني سياسات مرنة وشاملة تستجيب للواقع الجديد وتراعي خصوصية الاقتصاد المغربي وتطلعاته التنموية يأتي هذا البحث في سياق الاهتمام المتزايد بالعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان وفي ظل الإصلاحات التي تباشرها المملكة المغربية على مستويات متعددة من أجل تعزيز الحماية الاجتماعية وتوسيع دائرة المستفيدين منها.

يهدف البحث إلى تحليل واقع الضمان الاجتماعي في المغرب، واستكشاف أوجه النقص والثغرات القائمة، واقتراح حلول عملية وتشريعية لتطوير النظام بما يتلاءم مع تطورات العصر وتحقيق التنمية المستدامة والشاملة لجميع المواطنين.

الأهمية العلمية:

تكتسب الدراسة أهمية علمية من خلال تسليط الضوء على الفجوات القانونية والاجتماعية في منظومة الضمان الاجتماعي بالمغرب في ظل التحولات الرقمية والاجتماعية الحديثة، كما تساهم في إثراء المكتبة القانونية من خلال تحليل معمق للأطر التشريعية الحالية، ومقارنتها بالتجارب الدولية، بهدف تطوير فهم شامل وشمولي لهذا الموضوع الحيوي.

الأهمية العملية:

تتمثل القيمة التطبيقية للدراسة في تقديم توصيات مجدية تساعد المشرع وصناع القرار على تحديث نظام الضمان الاجتماعي وتوسيعه ليشمل فئات الاقتصاد غير الرسمي والرقمي، مما يعزز العدالة الاجتماعية ويرفع من مستوى الحماية الاجتماعية ويحد من الهشاشة الاجتماعية لهذه الفئات، إضافة إلى تحسين الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي الوطني.

الإشكالية الرئيسية:

إلى أي مدى استطاع الإطار القانوني المغربي للضمان الاجتماعي مواكبة متطلبات التحول الرقمي وضمان شمولية الحماية الاجتماعية؟ وما هي التحديات القانونية والعملية التي تعيق دمج العاملين في الاقتصاد غير المهيكل والعاملين عبر المنصات الرقمية ضمن منظومة الحماية الاجتماعية؟ وكيف يمكن تطوير هذا الإطار لمراعاة اختلافات الاقتصاد الرقمي وتحقيق العدالة الاجتماعية والاستدامة؟

المناهج العلمية المعتمدة

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي لتحليل النصوص القانونية والتشريعات ذات الصلة، والمنهج التحليلي لفهم نقاط القوة، والضعف، والمنهج المقارن لاستجلاء التجارب الدولية، إضافة إلى المنهج التاريخي لتتبع تطور نظام الضمان الاجتماعي في المغرب. يتيح هذا التكامل نهجا متكاملًا لمعالجة الإشكالية بدقة علمية رصينة.

وعليه سنقوم بدراسة الموضوع في مبحثين مصاغين على النحو التالي:

المبحث الأول: تطور الإطار القانوني للضمان الاجتماعي نحو الشمولية

المبحث الثاني: تحديات شمول الضمان الاجتماعي لفئات الاقتصاد غير المهيكل

المبحث الأول

تطور الإطار القانوني للضمان الاجتماعي نحو الشمولية

شهد الإطار القانوني للضمان الاجتماعي في المغرب تطورات تدريجية منذ الاستقلال، حيث تم تأسيس نظام حماية اجتماعية يعتمد بشكل أساسي على مبدأ علاقة التبعية بين الأجير وصاحب العمل، مما جعل التغطية مقتصرة على العاملين في القطاع المنظم، هذا المبدأ، رغم أهميته في تحديد المستفيدين، أظهر محدوديته في ظل التحولات الاقتصادية والاجتماعية الحديثة خاصة مع توسع الاقتصاد غير المهيكل والاقتصاد الرقمي، اللذين يمثلان نسبة كبيرة من القوى العاملة المغربية. تظهر تجربة فرنسا كنموذج مقارب، كيف يمكن تعديل الإطار القانوني لمواكبة التحولات الرقمية في سوق العمل، من خلال إدخال مفاهيم جديدة مثل "التبعية الرقمية" التي تعترف بالعلاقات الفعلية بين العامل والمنصة الرقمية، وتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية لتشمل عمال المنصات الرقمية، هذا النموذج يوفر إطارًا مرجعيًا هامًا يمكن للمغرب الاستفادة منه في تطوير نظامه القانوني.

المطلب الأول: الأسس القانونية للحماية الاجتماعية وتغطية الأجراء داخل القطاع المنظم

حظي العمال الأجراء ضمن القطاع المنظم بأولوية تشريعية في منظومة الحماية الاجتماعية المغربية، حيث تم بناء نظام الضمان الاجتماعي على مبدأ وجود علاقة شغل واضحة تستند إلى "علاقة التبعية"، وقد تم تكريس هذا التصور من خلال مدونة الشغل المغربية والقوانين المنظمة للضمان الاجتماعي، مما جعل الاستفادة من الحماية الاجتماعية رهينة بتحقيق هذه العلاقة القانونية.

الفقرة الأولى: الأسس التشريعية لعلاقة التبعية في مدونة الشغل المغربية

تُعد علاقة التبعية القانونية الأساس الذي تقوم عليه الحماية القانونية والاجتماعية للأجراء، إذ تشكل المعيار الرئيسي الذي اعتمدته المشرع المغربي للتمييز بين عقد الشغل وغيره من العقود المدنية والتجارية، فصفة الأجير لا تترتب فقط على أداء العمل مقابل أجر، وإنما تستوجب كذلك خضوع العامل لسلطة المشغل وإشرافه، وهو ما يستفاد من مقتضيات المادة 6 من مدونة وتكتسي هذه العلاقة أهمية خاصة في مجال الشغل التي تربط وضعية الأجير بممارسة نشاط مهني تحت تبعية مشغل 438 الضمان الاجتماعي، لأن اكتساب صفة الأجير يشكل المدخل الأساسي للاستفادة من مختلف آليات الحماية الاجتماعية التي تدبرها الدولة.

438. انظر المادة 6 من مدونة الشغل المغربية، التي تحدد وضعية الأجير باعتباره شخصاً يمارس نشاطاً مهنيّاً تحت تبعية مشغل

وقد تجنب المشرع المغربي وضع تعريف دقيق للتبعية القانونية، تاركا للفقه والقضاء مهمة تحديد عناصرها ومظاهرها، وفي هذا السياق يرى محمد الكشور أن التبعية تقوم متى توفرت للمشغل سلطة إصدار التعليمات ومراقبة تنفيذها وتوقيع الجزاءات التأديبية عند الاقتضاء⁴³⁹.

، ويؤكد الحاج الكوري أن التبعية القانونية وحدها العنصر الأساسي في عقد العمل والمميز الرئيسي له عن غيره من العقود⁴⁴⁰، ومن ثم أصبحت السلطة التنظيمية والتأديبية للمشغل مؤشرا أساسيا لإثبات وجود علاقة الشغل وترتيب آثارها القانونية، كما⁴⁴¹. استقر الفقه والقضاء المغربي على أن التبعية القانونية تقوم متى ثبتت سلطة المشرع في إصدار الأوامر ومراقبة تنفيذها غير أن التحولات الرقمية التي يشهدها سوق العمل تفرض إعادة النظر في المفهوم التقليدي للتبعية القانونية، فقد أفرزت الرقمنة والعمل عن بعد ومنصات التشغيل الإلكترونية أنماطا جديدة من العلاقات المهنية يصعب إخضاعها لمعيار الرقابة المباشرة الذي استقر عليه الفقه التقليدي، وهو ما يطرح تساؤلات جوهرية حول مدى قدرة التشريع المغربي على استيعاب مظاهر التبعية الرقمية والخوارزمية التي أصبحت تمارسها المنصات الإلكترونية على العاملين لديها، الأمر الذي ينعكس بصورة مباشرة على نطاق استفادتهم من الحماية الاجتماعية.

الفقرة الثانية: الطبيعة القانونية للحماية الاجتماعية وحدود الاستفادة

تستمد الحماية الاجتماعية مشروعيتها القانونية من الاعتراف الدستوري بها باعتبارها حقا أساسيا من حقوق الإنسان، فقد نص الفصل 31 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011 على التزام الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية بتعبئة الوسائل ويعكس هذا المقتضى، المتاحة لتيسير استفادة المواطنين والمواطنات من الحق في الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية⁴⁴² الدستوري انتقال الحماية الاجتماعية من مجرد سياسة اجتماعية إلى حق قانوني واجب الضمان ويقوم نظام الحماية الاجتماعية بالمغرب على مزيج من المنطق التأميني ومنطق التضامن الاجتماعي، فمن جهة، ترتبط الاستفادة من العديد من الحقوق ومن جهة أخرى تتدخل الدولة، الاجتماعية بأداء الاشتراكات وفق ما ينظمه الظهير الشريف المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي⁴⁴³ لضمان التوازن الاجتماعي وتوسيع دائرة المستفيدين انسجاما مع مقتضيات الدولة الاجتماعية التي كرسها دستور. 2011 واستنادا إلى تقرير منظمة العمل الدولية، تشكل الحماية الاجتماعية وآليات تمويلها أدوات فعالة للحد من عدم المساواة في⁴⁴⁴ الدخل، وأن ارتفاع الإنفاق على الحماية الاجتماعية يرتبط في المتوسط بانخفاض أكبر في عدم المساواة

، ورغم هذا التطور التشريعي، فإن الاستفادة الفعلية من الحماية الاجتماعية ما تزال مرتبطة بمجموعة من الشروط القانونية وهو ما يؤدي عمليا إلى، من بينها التصريح بالأجير وأداء الاشتراكات القانونية واستيفاء مدد الاشتراك المطلوبة في بعض الأنظمة وتزداد حدة هذه الإشكالية مع، استبعاد فئات مهنية معينة أو الحد من استفادتها الكاملة من الحقوق الاجتماعية المقررة قانونا ظهور أنماط العمل المرنة والرقمية التي لا تنسجم دائما مع التصنيفات القانونية التقليدية، مما يكشف عن وجود فجوة بين شمولية الحق في الحماية الاجتماعية وبين شروط الولوج الفعلي إليه

الفقرة الثالثة: قصور النظام التقليدي للحماية الاجتماعية وإشكالية إدماج العاملين عبر المنصات الرقمية

أظهرت التحولات الاقتصادية والرقمية التي يشهدها العالم محدودية النموذج التقليدي للحماية الاجتماعية القائم على الربط بين الاستفادة من الحقوق الاجتماعية وبين وجود علاقة شغل مأجورة مستقرة، فقد أفرز الاقتصاد الرقمي فئة جديدة من

439 محمد الكشور، عناصر عقد الشغل في التشريع الاجتماعي المغربي الشغل، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1995، ص 115.

440 الحاج الكوري، القانون الاجتماعي المغربي، مطبعة دار السلام، الرباط، الطبعة الأولى 1999، ص 131.

441 قرار محكمة النقض عدد 249 بتاريخ 22 فبراير 2022، الملف الاجتماعي عدد 1331/2021/1/5.

الفصل 31 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الجريدة الرسمية، عدد 5964، 2011.

الظهير الشريف رقم 1.72.184 بتاريخ 25 يوليوز 1972 يتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، الجريدة الرسمية، عدد 2544.

444 Razavi et al, 2024, pp 3,9 – 10, combating inequalities; what role for universal social problem?

العاملين عبر المنصات الإلكترونية الذين يوجدون خارج التصنيفات القانونية التقليدية، الأمر الذي يثير إشكال تحديد نظام الحماية الاجتماعية الواجب تطبيقه عليهم وتكمن خصوصية العاملين عبر المنصات الرقمية في كونهم لا يندرجون بشكل واضح ضمن فئة الأجراء ولا ضمن فئة العاملين المستقلين، فمن جهة، لا يخضع هؤلاء عادة لرقابة مباشرة من قبل المشغل وفق المفهوم التقليدي للتبعية المنصوص عليه في مدونة الشغل.

ويكشف هذا الوضع عن قصور المفهوم التقليدي للتبعية القانونية في مواجهة التحولات الرقمية الراهنة، لذلك يبدو أن تطوير الحماية الاجتماعية في المستقبل لن يقتصر على توسيع دائرة المستفيدين فحسب، وإنما سيفرض إعادة بناء المعايير القانونية المحددة لصفة الأجير بما يسمح باستيعاب أشكال التبعية الاقتصادية والرقمية الجديدة، فالتحدي الحقيقي لا يكمن في إدماج العاملين عبر المنصات ضمن أحد التصنيفات القائمة فقط، بل في إيجاد إطار قانوني مرن يضمن لهم حماية اجتماعية فعالة دون الإخلال بخصوصية هذا النمط المستحدث من العمل.

المطلب الثاني: إدماج العاملين غير الأجراء والمهنيين المستقلين

أمام اتساع دائرة الفئات المستبعدة من الحماية الاجتماعية، اتجه المشرع المغربي نحو سن تشريعات جديدة لإدماج العاملين غير ورغم هذا التحول، تظل معايير الاستفادة، الأجراء والمهنيين المستقلين، عبر قوانين خاصة تراعي خصوصية مراكزهم القانونية وحدود التصنيف القانوني لهذه الفئات تطرح إشكاليات عملية ونظرية.

الفقرة الأولى: الإطار القانوني الجديد للعاملين غير الأجراء

شكلت الإصلاحات التشريعية التي شهدتها المغرب خلال السنوات الأخيرة منعطفا مهما في تطور قانون الضمان الاجتماعي، وذلك من خلال الانتقال من منطق الحماية المرتبطة حصرا بعلاقة الشغل المأجور إلى منطق أكثر شمولية يستهدف مختلف الفئات النشيطة اقتصاديا، فإذا كان نظام الضمان الاجتماعي في صورته التقليدية يستند أساسا إلى وجود علاقة تبعية قانونية بين الأجير والمشغل، وفق ما تقتضيه المادة 6 من مدونة الشغل، فإن هذا التصور أصبح عاجزا عن استيعاب التحولات التي عرفها سوق العمل واتساع فئة العاملين خارج إطار العمل المأجور.

وفي هذا السياق، جاء القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية ليؤسس لمرحلة جديدة في مسار تعميم التغطية الاجتماعية، من خلال توسيع نطاق المستفيدين ليشمل المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، وقد تم تنزيل هذا التوجه عبر القانون رقم 98.15 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض والقانون رقم 99.15 المتعلق بإحداث نظام المعاشات لفائدة هذه الفئات.

وتكمن أهمية هذه النصوص في أنها أعادت صياغة الأساس القانوني للاستفادة من الحماية الاجتماعية، إذ لم تعد صفة الأجير وحدها هي المدخل إلى الضمان الاجتماعي، بل أصبح النشاط المهني أو الاقتصادي في حد ذاته أساسا للانخراط في المنظومة الاجتماعية.

ويعكس هذا التطور تحولا في فلسفة قانون الضمان الاجتماعي من منطق تأميني تقليدي قائم على علاقة الشغل إلى منطق أقرب إلى مبدأ شمولية الحماية الاجتماعية الذي كرسته المادة 31 من دستور 2011، فالمشرع لم يعد ينظر إلى الحماية الاجتماعية باعتبارها أثرا من آثار عقد الشغل فحسب، وإنما باعتبارها حقا اجتماعيا يرتبط بالمساهمة في النشاط الاقتصادي وبال الحاجة إلى مواجهة المخاطر الاجتماعية المرتبطة بالمرض والعجز والشيخوخة وفقدان الدخل.

غير أن هذا التوسع التشريعي يثير مجموعة من الإشكالات العملية، خاصة فيما يتعلق بمدى قدرة أنظمة الضمان الاجتماعي على كما، استيعاب الأوضاع المهنية المتنوعة للعاملين غير الأجراء، وبكيفية تحديد الوعاء الاشتراكي ومراقبة التصريح بالدخل المهني تزداد هذه الصعوبات مع بروز أنماط جديدة من العمل الرقمي التي يصعب تصنيفها ضمن الفئات التقليدية التي استهدفها المشرع.

عند وضع القوانين المنظمة للعاملين غير الأجراء، الأمر الذي يفرض إعادة التفكير في معايير الإدماج داخل منظومة الضمان الاجتماعي.

الفقرة الثانية: حدود تصنيف العاملين بين التبعية والاستقلالية

يثير إدماج العاملين غير الأجراء داخل منظومة الضمان الاجتماعي إشكالية قانونية تتجاوز مجرد توسيع نطاق التغطية لتتطال الأساس الذي يقوم عليه تصنيف العاملين أنفسهم. فقد استقر القانون الاجتماعي تقليدياً على التمييز بين فئتين رئيسيتين: الأجراء الخاضعون للتبعية القانونية والمستفيدون من نظام الضمان الاجتماعي المطبق على العمال الأجراء، والعاملون المستقلون الذين يمارسون نشاطهم لحسابهم الخاص ويتحملون مخاطر نشاطهم الاقتصادي.

غير أن التحولات الرقمية المعاصرة أضعفت وضوح هذا التقسيم وأفرزت فئات مهنية يصعب إدراجها ضمن إحدى الفئتين بشكل حاسم، وتبرز هذه الإشكالية بشكل خاص بالنسبة للعاملين عبر المنصات الرقمية، الذين يظهرون من الناحية الشكلية كعاملين مستقلين، في حين تكشف الممارسة العملية عن وجود أشكال متطورة من الرقابة والتوجيه تمارسها المنصة الرقمية من خلال أن هذه، Aloisi Antonio⁴⁴⁵ الخوارزميات وأنظمة التقييم والتصنيف وتوزيع المهام، وقد اعتبر جانب من الفقه المقارن، ومنه الآليات تؤسس لنوع جديد من التبعية الاقتصادية أو الرقمية التي تختلف عن التبعية القانونية التقليدية دون أن تلغي آثارها العملية على العامل.

وتكتسي هذه المسألة أهمية خاصة من زاوية قانون الضمان الاجتماعي، لأن تحديد الوضع القانوني للعامل ينعكس مباشرة على فإذا تم اعتبار العامل المرتبط بالمنصة أجيراً أمكن إخضاعه للنظام العام للضمان، النظام الاجتماعي الواجب تطبيقه عليه الاجتماعي وما يترتب عنه من التزامات تقع على عاتق المشغل، أما إذا اعتبر عاملاً مستقلاً فإنه يندرج ضمن الأنظمة المحدثة بموجب القانونين 98.15 و 99.15، غير أن هذا الحل الأخير قد لا يكون دائماً منسجماً مع الواقع الاقتصادي للعامل، خاصة عندما تعتمد موارده بشكل شبه كلي على منصة واحدة تمارس تأثيراً فعلياً على شروط أداء نشاطه.

وعليه، فإن التحدي الذي يواجه قانون الضمان الاجتماعي في البيئة الرقمية لا يتمثل فقط في توسيع دائرة المستفيدين، وإنما في إعادة تحديد معايير الانتماء إلى الأنظمة الاجتماعية ذاتها، بما يضمن عدم تحول التطور التكنولوجي إلى سبب جديد للإقصاء من الحماية الاجتماعية.

المبحث الثاني

تحديات شمول الضمان الاجتماعي لفئات الاقتصاد غير المهيكل

إذا كان المشرع المغربي قد خطا خطوات مهمة نحو تعميم الحماية الاجتماعية من خلال توسيع دائرة المستفيدين لتشمل فئات كانت مستبعدة من منظومة الضمان الاجتماعي، فإن تحقيق الشمول الفعلي ما زال يصطدم بمجموعة من التحديات القانونية والاقتصادية والاجتماعية، ويبرز هذا الإشكال بشكل خاص بالنسبة للعاملين في الاقتصاد غير المهيكل والعاملين عبر المنصات الرقمية، بالنظر إلى خصوصية أوضاعهم المهنية وصعوبة إدماجهم داخل الأطر التقليدية التي قام عليها قانون الضمان الاجتماعي لذلك تقتضي دراسة هذه التحديات الوقوف على إكراهات إدماج العاملين في الاقتصاد غير المهيكل من جهة، والصعوبات القانونية التي تطرحها الأشكال الجديدة للعمل الرقمي من جهة ثانية.

المطلب الأول: إكراهات تغطية العاملين في الاقتصاد غير المهيكل

يشكل تعميم الحماية الاجتماعية على العاملين في الاقتصاد غير المهيكل أحد أبرز الرهانات التي تواجه إصلاح منظومة الضمان الاجتماعي بالمغرب، فبالرغم من الجهود التشريعية التي توجت بإصدار القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية

445 Antonio Aloisi, professeur associé de droit à l'IE University de Madrid, spécialiste du droit européen et comparé du travail, dont les travaux portent notamment sur les transformations numériques du travail et le travail via les plateformes numériques.

وما أعقبه من نصوص تنظيمية استهدفت توسيع دائرة المستفيدين من التغطية الاجتماعية¹، فإن إدماج هذه الفئة يظل رهينا بتجاوز مجموعة من الإكراهات المرتبطة بطبيعة الاقتصاد غير المهيكل نفسه، وبالخصوصيات الاجتماعية والاقتصادية للعاملين داخله.

وتزداد أهمية هذا الإشكال بالنظر إلى الوزن الذي يمثله القطاع غير المهيكل داخل النسيج الاقتصادي الوطني، وما يترتب عنه من صعوبات تتعلق بحصر الفئات المستهدفة وتحديد مداخيلها وضمان انتظام مساهمتها في تمويل أنظمة الحماية الاجتماعية، كما أن نجاح مشروع تعميم الضمان الاجتماعي لا يقاس فقط بمدى اتساع نطاق النصوص القانونية المنظمة له، وإنما بقدرته الفعلية على استيعاب الفئات التي ظلت تاريخيا خارج منظومة الحماية الاجتماعية.

ومن هذا المنطلق، تقتضي دراسة إكراهات تغطية العاملين في الاقتصاد غير المهيكل الوقوف أولا على خصائص هذا القطاع وانعكاسها على عملية الإدماج الاجتماعي (الفقرة الأولى)، ثم تحليل مختلف العوائق الاجتماعية والاقتصادية التي تحد من فعالية الإصلاحات التشريعية المعتمدة (الفقرة الثانية)، قبل استشراف الحلول الممكنة والرهانات المستقبلية الكفيلة بتحقيق الشمول الفعلي للحماية الاجتماعية (الفقرة الثالثة).

الفقرة الأولى: سمات الاقتصاد غير المهيكل وصعوبة إدماجه

يشكل الاقتصاد غير المهيكل أحد أبرز التحديات التي تواجه أنظمة الحماية الاجتماعية في الدول النامية، بالنظر إلى اتساع حجم الأنشطة الاقتصادية التي تمارس خارج الأطر القانونية والتنظيمية الرسمية، ويقصد بالاقتصاد غير المهيكل مجموع الأنشطة المدرة للدخل التي لا تخضع للتسجيل أو المراقبة أو التصريح لدى السلطات المختصة، ولا تستفيد بالتبعية من مختلف الآليات القانونية المرتبطة بالحماية الاجتماعية⁴⁴⁶.

وتكمن خصوصية هذا القطاع في كونه يقوم على علاقات عمل تتسم بالمرونة وعدم الاستقرار، حيث تغيب العقود المكتوبة وآليات التصريح بالأجراء والالتزامات المرتبطة بأداء الاشتراكات الاجتماعية، ويترتب عن ذلك صعوبة إخضاع العاملين فيه للمنظومة التقليدية للضمان الاجتماعي التي تأسست تاريخيا على وجود علاقة شغل واضحة تسمح بتحديد المشغل والأجير والوعاء الخاضع للاشتراك⁴⁴⁷.

ورغم أن القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية سعى إلى تجاوز هذا الإشكال من خلال تعميم التغطية الاجتماعية فإن إدماج العاملين في الاقتصاد غير المهيكل يظل رهينا، على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء⁴⁴⁸ بإمكانية تحديد وضعيتهم المهنية وضبط مداخيلهم الحقيقية، فغياب المعطيات الدقيقة حول حجم النشاط الاقتصادي لهذه الفئات يجعل من الصعب تطبيق آليات التمويل التقليدية المعتمدة في قانون الضمان الاجتماعي.

ومن ثم فإن الإشكال لا يرتبط فقط بتوسيع النطاق القانوني للاستفادة من الحماية الاجتماعية، بل يتعلق أيضا بمدى قدرة المنظومة القانونية والمؤسسية على استيعاب فئات تمارس نشاطها خارج قنوات التنظيم الرسمي، وهو ما يفرض إعادة التفكير في الآليات التقليدية للانخراط والتصريح والتمويل.

الفقرة الثانية: ضعف التحفيز والإكراهات الاجتماعية

لا ترتبط محدودية انخراط العاملين في الاقتصاد غير المهيكل في أنظمة الحماية الاجتماعية بعوامل قانونية فقط، وإنما تتداخل معها اعتبارات اقتصادية واجتماعية وثقافية تؤثر بشكل مباشر على فعالية الإصلاحات التشريعية، فبالرغم من توسيع النطاق

446 توصية منظمة العمل الدولية رقم 204 لسنة 2015 بشأن الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم. 12. الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 المتعلق بنظام

الضمان الاجتماعي كما تم تعديله وتنميته.

447 القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية.

448 القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية.

ما زالت نسبة مهمة من العاملين خارج القطاع المنظم، الشخصي للتغطية الاجتماعية بموجب القانونين رقم 98.15 و 99.15449 تتردد في الانخراط في هذه الأنظمة.

ويفسر ذلك أولا بطبيعة الدخل غير المستقر الذي يميز أغلب الأنشطة غير المهيكلة، حيث يجد العامل نفسه أمام أولوية تلبية الحاجيات المعيشية الآنية على حساب الالتزامات المرتبطة بأداء الاشتراكات الاجتماعية، كما أن ضعف الوعي بالحقوق الاجتماعية وبأهمية الحماية ضد المخاطر المستقبلية يحد من جاذبية أنظمة الضمان الاجتماعي لدى هذه الفئات ومن جهة أخرى، فإن نجاح أي نظام للحماية الاجتماعية يقتضي وجود علاقة ثقة بين المنخرط والمؤسسات المكلفة بالتدبير، غير أن بعض الدراسات الصادرة عن المؤسسات الوطنية والدولية تشير إلى استمرار وجود تخوفات مرتبطة بمساطر التسجيل والتصريح وآليات الاستفادة، فضلا عن صعوبة الوصول إلى بعض الفئات المهنية ذات النشاط المتنقل أو الموسمي 450. ويتربط على ذلك أن التحدي المطروح أمام المشرع لا يقتصر على سن النصوص القانونية المنظمة للحق في الحماية الاجتماعية بل يمتد إلى خلق بيئة قانونية ومؤسسية مشجعة على الانخراط الطوعي والمنظم داخل منظومة الضمان الاجتماعي.

الفقرة الثالثة: الحلول الممكنة والرهانات المستقبلية

يفرض تحقيق الشمول الاجتماعي اعتماد مقاربة متعددة الأبعاد تتجاوز الحلول التشريعية التقليدية. فإلى جانب توسيع النطاق القانوني للتغطية، أصبح من الضروري تبسيط مساطر التسجيل والانخراط وتطوير آليات التصريح الرقمي بما ينسجم مع طبيعة الأنشطة غير المهيكلة ويقلل من تكاليف الامتثال القانوني.

كما يقتضي الأمر اعتماد نظم أكثر مرونة في تحديد الاشتراكات، تأخذ بعين الاعتبار تفاوت مستويات الدخل وعدم استقرار الموارد. ويوجد هذا التوجه أساسه في فلسفة القانون الإطار رقم 09.21 الذي جعل من تعميم الحماية، المالية لبعض الفئات المهنية الاجتماعية ورشا استراتيجيا يهدف إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لمختلف الفئات النشيطة 451.

غير أن الرهان الحقيقي يتمثل في قدرة قانون الضمان الاجتماعي على التكيف مع التحولات الاقتصادية المتسارعة، خاصة في ظل تزايد أشكال العمل الهجين التي تجمع بين خصائص الاقتصاد غير المهيكل والاقتصاد الرقمي، ولذلك فإن نجاح مشروع التعميم سيظل مرتبطا بمدى قدرة المشرع على الانتقال من منطق الحماية المرتبطة بالوضع القانوني للعامل إلى منطق الحماية المرتبطة بالمخاطر الاجتماعية التي يتعرض لها الفرد، بصرف النظر عن الشكل القانوني للنشاط الذي يزاوله.

المطلب الثاني: التحديات القانونية لتوسيع التغطية الاجتماعية إلى العاملين عبر المنصات الرقمية

أدى التطور المتسارع للاقتصاد الرقمي إلى إعادة تشكيل أنماط الإنتاج والتشغيل، حيث لم يعد العمل يرتبط بالضرورة بالمؤسسة التقليدية أو بعقد الشغل في مفهومه الكلاسيكي، وإنما أصبح يتم في كثير من الأحيان عبر منصات رقمية تؤدي دور الوسيط بين طالب الخدمة ومقدمها، وقد أفرز هذا التحول فئة جديدة من العاملين تجمع بين خصائص العمل المستقل وعناصر التبعية الاقتصادية، الأمر الذي أوجد إشكالات قانونية غير مسبقة بالنسبة لأنظمة الضمان الاجتماعي التي بنيت تاريخيا على ثنائية الأجير والعامل لحسابه الخاص 452.

وتتجلى أهمية هذه الإشكالية في أن الاستفادة من الحماية الاجتماعية لا تتوقف على مجرد ممارسة نشاط مهني، وإنما ترتبط بتحديد المركز القانوني للعامل والنظام القانوني الواجب تطبيقه عليه، فإذا كان قانون الضمان الاجتماعي قد عرف توسعا ملحوظا عقب صدور القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية وما تلاه من نصوص تشريعية تروم إدماج المهنيين

449 القانون رقم 98.15 والقانون رقم 99.15 المتعلقان بالعاملين غير الأجراء.

450 تقارير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول الحماية الاجتماعية والقطاع غير المهيكل.

451 القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية

452 الفصل 31 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011.

فإن هذا التطور لم يحسم الإشكال المتعلق بالعاملين عبر المنصات، والعمال المستقلين داخل منظومة الحماية الاجتماعية 453 الرقمية، الذين لا يمكن إدراجهم بسهولة ضمن الفئات التقليدية التي اعتمدها المشرع المغربي وتأسيسا على ذلك، يقتضي تحليل هذه الإشكالية الوقوف أولا على خصوصية الاقتصاد الرقمي والعمل عبر المنصات وما يثيره من تحديات بالنسبة لقانون الضمان الاجتماعي (الفقرة الأولى)، ثم دراسة أثر مفهوم التبعية القانونية في تحديد الوضع القانوني للعاملين عبر المنصات الرقمية (الفقرة الثانية)، قبل تقييم الاتجاهات التشريعية والاجتهادات القضائية المقارنة واستشراف الحاجة إلى تدخل تشريعي مغربي يواكب التحولات الرقمية (الفقرة الثالثة)

الفقرة الأولى: الاقتصاد الرقمي وخصائص العمل عبر المنصات وأثرهما على نطاق تطبيق قانون الضمان الاجتماعي

لم يعد الاقتصاد الرقمي مجرد تطور تقني يهتم وسائل الإنتاج والتواصل، وإنما أصبح نموذجا اقتصاديا جديدا يقوم على توظيف التكنولوجيا الرقمية والبيانات الضخمة والخوارزميات في تنظيم المبادلات الاقتصادية وإدارة علاقات العمل، وقد ساهم هذا الذي تتولى فيه المنصة الرقمية الربط بين مقدمي الخدمات، (Platform Economy) النموذج في ظهور ما يعرف باقتصاد المنصات والمستفيدين منها مقابل عمولة أو نسبة من المقابل المالي، دون أن تعتبر نفسها. في الغالب. مشغلا بالمعنى التقليدي 454 ويتميز العمل عبر المنصات الرقمية بجملة من الخصائص التي تجعله يختلف عن أنماط التشغيل الكلاسيكية، فمن جهة، يمنح العامل قدرا من الحرية في اختيار أوقات العمل أو قبول الطلبات، وهو ما يدفع المنصات إلى اعتباره عاملا مستقلا، ومن جهة أخرى، تمارس المنصة رقابة مستمرة على كفاءة أداء العمل بواسطة تطبيقات رقمية تعتمد على تحديد الموقع الجغرافي، وأنظمة التقييم، والخوارزميات التي تتحكم في ترتيب الطلبات، بل وقد تؤدي إلى تعطيل الحساب أو إغلاقه عند الإخلال بالقواعد التي تضعها المنصة، ويؤدي هذا التداخل بين عناصر الاستقلالية وعناصر الرقابة إلى إضعاف الحدود التقليدية الفاصلة بين الأجير والعامل المستقل.

ولا تقتصر آثار هذا التحول على قانون الشغل، بل تمتد بصورة مباشرة إلى قانون الضمان الاجتماعي، باعتبار أن هذا الأخير يحدد نطاق المستفيدين استنادا إلى الوضع القانوني للعامل، فقد ارتبط نظام الضمان الاجتماعي المغربي، في صورته التقليدية، بعلاقة الشغل، حيث يلتزم المشغل بالتصريح بالأجير لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وأداء الاشتراكات المقررة قانونا غير أن هذا، مقابل تمكين الأجير من الاستفادة من مختلف المنافع الاجتماعية المنصوص عليها في التشريع الجاري به العمل 455 البناء القانوني يفترض وجود مشغل يمكن ترتيب الالتزامات القانونية على عاتقه، وهو ما لا يتحقق دائما في إطار العمل عبر المنصات الرقمية التي تصر على اعتبار نفسها مجرد وسيط إلكتروني

وقد حاول المشرع المغربي تجاوز جزء من هذه الإشكالية من خلال القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، وما تلاه من إصدار القانونين رقم 98.15 و 99.15 اللذين وسعا نطاق التغطية الاجتماعية ليشمل المهنيين والعمال المستقلين غير أن هذا التوسع، رغم أهميته، لا يجيب بصورة نهائية عن وضعية، والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا 456 العاملين عبر المنصات الرقمية، لأن هؤلاء لا يمارسون دائما نشاطهم باستقلال اقتصادي كامل، كما أنهم لا يخضعون، في الوقت ذاته، لعلاقة تبعية تقليدية بالمعنى المقصود في المادة السادسة من مدونة الشغل 457

ومن ثم، فإن الإشكال الذي يطرحه الاقتصاد الرقمي لا يتعلق بوجود فراغ تشريعي في مجال الحماية الاجتماعية بقدر ما يتعلق بقصور معايير الولوج إلى هذه الحماية. فإذا كان المشرع قد نجح في توسيع النطاق الشخصي للضمان الاجتماعي، فإنه لم يطور في

453 القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، الجريدة الرسمية عدد 7007 بتاريخ 22 يوليوز 2021.

454 توصية مجلس منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) وتقارير منظمة العمل الدولية بشأن اقتصاد المنصات والعمل الرقمي (كمراجع تحليلية).

455 الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، كما تم تعديله وتتميمه.

456 القانون رقم 98.15 والقانون رقم 99.15.

457 المادة 6 من مدونة الشغل المغربية.

المقابل المعايير القانونية التي تسمح بتحديد المركز القانوني للعاملين في الاقتصاد الرقمي، وهو ما قد يؤدي عمليا إلى وجود فئة تمارس نشاطا اقتصاديا منتظما، وتساهم في خلق الثروة، دون أن يكون انتماؤها إلى أحد أنظمة الضمان الاجتماعي محسوما بصورة واضحة.

ويكشف ذلك أن التحدي الحقيقي الذي يواجه قانون الضمان الاجتماعي لم يعد يقتصر على توسيع دائرة المستفيدين، وإنما أصبح يتمثل في إعادة النظر في المفاهيم القانونية التي يقوم عليها النظام ذاته، بما يسمح باستيعاب الأشكال الجديدة للعمل التي أفرزها الاقتصاد الرقمي دون الإخلال بمبادئ العدالة الاجتماعية والأمن القانوني.

الفقرة الثانية: علاقة التبعية في مدونة الشغل المغربية وإشكالية إدماج العاملين عبر المنصات الرقمية في منظومة الضمان الاجتماعي

يعد معيار التبعية القانونية الركيزة الأساسية التي قام عليها قانون الشغل المغربي لتحديد نطاق تطبيقه، كما يشكل في الوقت نفسه أحد المعايير غير المباشرة التي يقوم عليها قانون الضمان الاجتماعي بالنسبة للأجراء. فالمادة السادسة من القانون رقم 65.99 ويترتب على اكتساب هذه الصفة إلزام، المتعلق بمدونة الشغل تربط صفة الأجير بخضوع العامل لسلطة المشغل مقابل أجر 458 المشغل بالتصريح بالأجير لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وأداء الاشتراكات القانونية المستحقة، وفقا لمقتضيات الظهير ويكشف هذا الترابط أن. الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي كما وقع تعديله وتتميمه 459 قانون الضمان الاجتماعي لا يحدد دائما المستفيدين منه بصورة مستقلة، وإنما يستند في جانب مهم من نطاق تطبيقه إلى التكيف القانوني للعلاقة المهنية في إطار قانون الشغل.

غير أن هذا البناء القانوني، الذي أثبت نجاعته بالنسبة لعلاقات الشغل التقليدية، أصبح يواجه تحديات غير مسبوقة مع بروز الاقتصاد الرقمي. فالعامل المرتبط بمنصة رقمية لا يخضع، في الظاهر، للسلطة المباشرة لمشغل بالمعنى التقليدي، إذ يتمتع بحرية نسبية في اختيار أوقات العمل وقبول الخدمات، كما يتحمل في كثير من الأحيان وسائل العمل ومصاريفها، وهو ما تستند إليه، غير أن هذا الاستقلال يبقى، في حالات عديدة، استقلالا شكليا أكثر منه حقيقيا، المنصات لتأكيد استقلاليتها القانونية 460 بالنظر إلى أن المنصة تحتفظ بسلطات فعلية تؤثر بصورة جوهرية في كيفية ممارسة النشاط الاقتصادي.

وتتمثل هذه السلطات في اعتماد خوارزميات رقمية تتحكم في توزيع الطلبات، وتحديد أولويات الولوج إلى الخدمات، واحتساب الأجور أو العمولات، وتقييم الأداء، فضلا عن إمكانية تعليق الحساب أو إغلاقه بقرار منفرد من المنصة عند الإخلال بشروط الاستعمال، وتؤدي هذه الآليات، وإن كانت تمارس بصورة إلكترونية، الوظائف ذاتها التي تمارسها سلطة المشغل في علاقات الشغل أو «التبعية» (Algorithmic Subordination) التقليدية، مما دفع جانبا من الفقه إلى الحديث عن مفهوم «التبعية الخوارزمية» فالعامل لا يتلقى الأوامر من شخص طبيعي، وإنما من نظام، الرقمية «باعتباره تطورا لمفهوم التبعية القانونية التقليدية 461 معلوماتي يفرض عليه نمطا محددا في تنفيذ العمل، ويؤثر بصورة مباشرة في دخله واستمرارية نشاطه.

وتكتسي هذه الإشكالية أهمية خاصة من زاوية قانون الضمان الاجتماعي، لأن التكيف القانوني للعلاقة بين العامل والمنصة لا ينعكس على الحقوق الشغلية فحسب، وإنما يحدد كذلك النظام الاجتماعي الواجب تطبيقه. فإذا اعتبر العامل أجيرا، أصبح من اللازم إخضاعه للنظام العام للضمان الاجتماعي، مع ترتيب الالتزامات القانونية على عاتق المنصة بوصفها مشغلا، بما في ذلك التصريح بالعامل وأداء الاشتراكات المستحقة. أما إذا اعتبر عاملا مستقلا، فإنه يخضع للأنظمة المحدثة بموجب القانونين رقم

458 المادة 6 من القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل.

459 الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 27 يوليوز 1972 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، كما تم تعديله وتتميمه.

460 انظر الشروط العامة للاستعمال المعتمدة من غالبية منصات العمل الرقمي، والتي تنص على أن مقدم الخدمة يعمل بصفته مستقلا.

461 Antonio Aloisi, Platform Workers and the Gig Economy, European Labour Law Journal, Vol. 7, No. 3, 2016.

99.15 والمنظمين للتأمين الإجباري الأساسي عن المرض ونظام المعاشات لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص 98.15 غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا 462

غير أن هذا الحل الأخير لا يخلو من صعوبات، لأن إخضاع العاملين عبر المنصات لنظام العاملين غير الأجراء يفترض تمتعهم باستقلال اقتصادي فعلي، في حين أن الممارسة العملية تكشف أن عددا كبيرا منهم يعتمد اعتمادا شبه كلي على منصة واحدة في تحقيق دخله، كما يخضع للشروط التي تفرضها هذه الأخيرة بشأن التسعير، وتنظيم العمل، وتقييم الأداء، بل وحتى إنهاء العلاقة التعاقدية، ومن ثم فإن تصنيفهم ضمن فئة العاملين المستقلين قد يؤدي إلى تحميلهم وحدهم عبء الاشتراكات الاجتماعية، في الوقت الذي تستفيد فيه المنصة من نشاطهم الاقتصادي دون أن تتحمل الالتزامات الاجتماعية الملقاة عادة على عاتق المشغل، وهو ما قد يفرغ مبدأ التضامن الذي يقوم عليه قانون الضمان الاجتماعي من جزء مهم من مضمونه 463

الفقرة الثالثة: التصنيف القانوني للعاملين عبر المنصات الرقمية بين الاجتهادات المقارنة والحاجة إلى تدخل تشريعي

أدى التطور المتسارع لاقتصاد المنصات إلى بروز اتجاهات متباينة على مستوى الأنظمة القانونية المقارنة بشأن تحديد المركز القانوني للعاملين عبر المنصات الرقمية، وهو اختلاف لم يقتصر أثره على مجال قانون الشغل، وإنما امتد بصورة مباشرة إلى نطاق تطبيق أنظمة الضمان الاجتماعي. ويعود ذلك إلى أن التصنيف القانوني للعامل لا يمثل غاية في حد ذاته، وإنما يشكل الوسيلة التي تحدد من خلالها الحقوق الاجتماعية المستحقة، والالتزامات الواقعة على عاتق الجهة المستفيدة من العمل، وكيفية تمويل أنظمة الحماية الاجتماعية 464

شهد الاجتهاد القضائي الفرنسي المتعلق بالعمل عبر المنصات الرقمية تطورا في تطبيق معيار التبعية القانونية على الأشكال نقضت محكمة النقض قرار Take Eat Easy الجديدة لتنظيم العمل، ففي قرارها الصادر في 28 نوفمبر 2018 بشأن منصة محكمة الاستئناف، معتبرة أن الوقائع التي عاينتها هذه الأخيرة، ولا سيما وجود نظام لتحديد الموقع الجغرافي يسمح بتتبع عامل 465. التوصيل، إلى جانب وجود نظام للعقوبات، كانت تكشف عن ممارسة سلطة في التوجيه والرقابة، بما يميز علاقة التبعية، إعادة تكييف العلاقة باعتبارها عقد عمل، ثم أيدت محكمة النقض، في قرارها الصادر في 4 مارس 2020 بشأن منصة بعدما استخلصت من مجموع ظروف تنفيذ العمل وجود سلطة في إعطاء الأوامر والتوجيهات، ومراقبة تنفيذها، ومعاينة الإخلال بها 466.

وبين هذان القراران أن الطابع الرقبي للعمل لا يحول، في حد ذاته، دون قيام علاقة التبعية، وأن معيارها يمكن تطبيقه على وسائل التنظيم والرقابة والعقاب التي تستخدمها المنصة، متى كشفت الوقائع المعروضة على القضاء عن ممارسة فعلية لهذه السلطة.

أما الاجتهاد القضائي الإيطالي، فقد عرف تطورا في تكييف علاقة عمال المنصات الرقمية؛ ففي حكم محكمة تورينو، قسم العمل أجراء، وربطت ذلك، في تعليقها، بعدم Foodora الصادر في 7 مايو 2018، رقم 778/2018، رفضت المحكمة اعتبار عمال منصة 467. إلزام العامل بأداء العمل وبإمكانية اختياره ما إذا كان سيعمل ومتى يعمل

وفي المقابل، اعتبرت محكمة باليرمو، قسم العمل، في حكمها الصادر في 24 نوفمبر 2020، رقم 3570/2020، أن علاقة أحد عمال تندرج ضمن العمل التابع، بعدما خلصت إلى أن طريقة تنظيم العمل عبر المنصة لا تجعل هامش الحرية الظاهر Glovo منصة للعمال مانعا من قيام التبعية، بالنظر إلى كيفية تنظيم تنفيذ العمل بواسطة النظام الخوارزمي للمنصة وآليات التقييم المرتبطة

462 القانون رقم 98.15 والقانون رقم 99.15 المتعلقان بالمهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطاً خاصاً.

463 يراجع في مبدأ التضامن الاجتماعي: الفصل 31 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011، والقانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية.

464 الظهير الشريف بميثاق قانون رقم 1.72.184 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، كما تم تعديله وتتميمه.

465 Cour de cassation, chambre sociale, 28 novembre 2018, n° 17-20.079, ECLI: FR: CCASS: 2018: SO01737, publié au Bulletin.

466 Cour de cassation, chambre sociale, 4 mars 2020, n° 19-13.316, ECLI:FR:CCASS:2020:SO00374, publié au Bulletin.

467 Tribunale di Torino, Sezione Lavoro, 7 maggio 2018, n. 778, R.G. n. 4764/2017, Foodora.

وبين هذان الحكمين أن تقدير التبعية في العمل عبر المنصات يرتبط بالكيفية الفعلية لتنظيم العمل وممارسة السلطة 468. به على العامل، وليس بمجرد الوصف الشكلي للعلاقة أو وجود قدر من المرونة في تحديد أوقات العمل بشأن تحسين ظروف العمل في العمل عبر المنصات الرقمية من النصوص التي (EU) 2024/2831 يعد التوجيه الأوروبي عاجلت إشكالية تحديد الوضع المهني للأشخاص الذين يؤدون العمل عبر المنصات، حيث أوجب على الدول الأعضاء وضع إجراءات مناسبة وفعالة للتحقق من الوضع المهني الصحيح، استناداً أساساً إلى الوقائع المتعلقة بالتنفيذ الفعلي للعمل، بصرف النظر عن التسمية التي يمنحها الأطراف للعلاقة التعاقدية 469.

كما أقر التوجيه قرينة قانونية على وجود علاقة عمل متى توافرت وقائع تدل على التوجيه والسيطرة، مع تمكين المنصة من دحض غير أن هذه القرينة لا تسري على الإجراءات المتعلقة بالضرائب أو المسائل الجنائية. هذه القرينة وإثبات عدم علاقة عمل 470 أو الضمان الاجتماعي، مع ترك إمكانية تطبيقها في هذه المجالات للقانون الوطني للدول الأعضاء 471.

ومن ثم، فإن أهمية هذا التوجيه بالنسبة للحماية الاجتماعية تنصرف أساساً إلى مسألة تحديد الوضع المهني للعامل عبر المنصة دون أن ينشئ بذاته نظاماً أوروبياً موحداً للحماية الاجتماعية لهذه الفئة.

أما على مستوى التشريع المغربي، فرغم أهمية الإصلاحات التي جاء بها القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية وما تبعه من إصدار القانونين رقم 98.15 و 99.15، فإن هذه النصوص لم تتناول بصورة صريحة الوضع القانوني للعاملين عبر المنصات الرقمية، كما لم تضع معايير موضوعية تسمح بتمييز العامل الرقمي الذي يمارس نشاطه باستقلال حقيقي عن العامل، ويتربط على هذا الفراغ استمرار حالة من عدم اليقين القانوني. الذي يخضع في الواقع لتبعية اقتصادية أو تنظيمية للمنصة 472.

قد تؤدي إلى تفاوت في الحماية الاجتماعية بين فئات تمارس النشاط الاقتصادي ذاته، وإلى إضعاف فعالية مشروع تميم الحماية الاجتماعية الذي تبناه المشرع المغربي.

ومن هذا المنطلق، يبدو أن تطوير قانون الضمان الاجتماعي في مواجهة التحولات الرقمية لم يعد رهينا فقط بتوسيع النطاق الشخصي للمستفيدين، وإنما أصبح مرتبطا بإعادة النظر في المعايير القانونية المؤسسة لهذا الاستحقاق. فقد يكون من الملائم أن يتدخل المشرع المغربي لتقنين مفهوم التبعية الاقتصادية أو الرقمية باعتباره معيارا مكملا للتبعية القانونية المنصوص عليها في المادة السادسة من مدونة الشغل، أو أن يستحدث قرينة قانونية مشابهة لما أخذ به المشرع الأوروبي، تقوم على افتراض وجود علاقة شغل متى مارست المنصة سلطة فعلية على تنظيم العمل أو تحديد المقابل أو مراقبة الأداء، ومن شأن هذا التوجه أن يحقق قدرا أكبر من الأمن القانوني، وأن يضمن توزيعا أكثر عدالة للأعباء الاجتماعية بين العامل والمنصة، انسجاما مع مبدأ التضامن الذي يقوم عليه نظام الضمان الاجتماعي.

وبناء عليه، فإن مستقبل الحماية الاجتماعية في البيئة الرقمية لن يتوقف على اتساع نطاق النصوص القانونية وحده، وإنما على قدرة المشرع على استيعاب التحولات التي يعرفها سوق العمل، وتجاوز التقسيم التقليدي بين الأجير والعامل المستقل، نحو مقارنة قانونية أكثر مرونة تجعل الاندماج في منظومة الضمان الاجتماعي مرتبطا بحقيقة العلاقة الاقتصادية وطبيعة المخاطر الاجتماعية التي يتعرض لها العامل، لا بمجرد الوصف الشكلي للعقد.

468 Tribunale di Palermo, Sezione Lavoro, 24 novembre 2020, n. 3570/2020, R.G. n. 7283/2020, Glovo.

469 Directive (EU) 2024/2831 of the European Parliament and of the Council of 23 October 2024 on improving working conditions in platform work, Article 4(1) and (2), OJ L, 2024/2831, 11 November 2024. Eur-Lex.

470 Ibid., Article 5(1) and (2). Eur-Lex.

471 Ibid., Article 5(3). Eur-Lex.

472 القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية؛ والقانونان رقم 98.15 و 99.15.

ويمثل هذا التوجه، في تقديرنا، المدخل الأكثر انسجاما مع الغاية الدستورية المتمثلة في تعميم الحماية الاجتماعية، ومع متطلبات الدولة الاجتماعية التي كرسها دستور سنة 2011.⁴⁷³

خاتمة

يتضح من خلال هذا البحث أن منظومة الضمان الاجتماعي في المغرب قد شهدت تطورا تدريجيا نحو توسيع قاعدة المستفيدين خاصة مع إدماج فئات جديدة مثل المهنيين المستقلين، وذلك استجابة للتحويلات الاقتصادية والاجتماعية التي فرضتها متطلبات العصر. ومع ذلك، لا تزال التحويلات العميقة التي فرضها الاقتصاد الرقمي والاقتصاد غير المهيكل تضع النظام القانوني المغربي أمام تحديات كبيرة تستوجب مراجعة شاملة وإصلاحات جوهرية.

فالعمال في الاقتصاد الرقمي والعاملون عبر المنصات الإلكترونية يظلون في وضع هش من الناحية الاجتماعية والقانونية، بسبب غياب إطار تشريعي واضح ينظم علاقتهم مع المنصات الرقمية ويضمن لهم الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية والاقتصادية. كما أن النظام التقليدي للضمان الاجتماعي، الذي يركز على مبدأ "علاقة التبعية" بين الأجير وصاحب العمل، لا يعترف بهذه الفئات التي لا تتوفر لديها علاقة عمل تقليدية، مما يتركها خارج مظلة الحماية القانونية والاجتماعية، ويعرضها لمخاطر الاستغلال والتهديد الاجتماعي والاقتصادي.

بالإضافة إلى ذلك، يواجه الاقتصاد غير المهيكل تحديات كبيرة في الانخراط ضمن منظومة الحماية الاجتماعية بسبب غياب العقود الرسمية، وتعدد مصادر الدخل، وعدم الاستقرار المالي للعاملين فيه، فضلا عن ضعف الوعي بأهمية الضمان الاجتماعي والتعقيدات القانونية والإدارية التي تعيق التسجيل والمشاركة في النظام. إن هذا الفراغ القانوني والاجتماعي يهدد استدامة منظومة الحماية الاجتماعية ككل، ويزيد من الفجوات الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع المغربي، مما يستدعي تدخلا تشريعيًا وإصلاحات مؤسسية عاجلة لتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية وضمان شمولية النظام ولتجاوز هذه الإشكالات، أصبح من الضروري أن يتبنى المشرع المغربي إصلاحات تشريعية ومؤسسية شاملة تواكب التحويلات الرقمية والاجتماعية الراهنة، وذلك من خلال

- ◀ سن تشريعات جديدة أو إدخال تعديلات جوهرية على مدونة الشغل لتعريف علاقة العمل في السياق الرقمي، بما في ذلك اعتماد مفهوم "التبعية الرقمية" الذي يعترف بالعلاقات الفعلية بين العامل والمنصة الرقمية، ويضمن إدماج عمال المنصات ضمن فئة الأجراء أو خلق فئة قانونية جديدة تلائم طبيعة عملهم
- ◀ إلزام المنصات الرقمية بالمساهمة الفعلية في تمويل الحماية الاجتماعية، من خلال تسجيل العمال لديها والمساهمة في تغطية التأمين الصحي والتقاعد، مستفيدين من التجارب الدولية الناجحة مثل قانون "الرايدرز" الإسباني
- ◀ تبسيط إجراءات التسجيل والتصريح للعمال في الاقتصاد الرقمي وغير المهيكل، عبر اعتماد آليات رقمية سهلة الاستخدام ومنصات إلكترونية رسمية تتيح للعمال التصريح بأنشطتهم بسرعة وشفافية، مع ضمان حماية خصوصيتهم
- ◀ تعزيز الحوار الاجتماعي بين ممثلي العمال والمنصات الرقمية وصناع القرار لوضع حلول توافقية ومستدامة تلبي احتياجات جميع الأطراف، وتضمن مشاركة فعالة في صياغة السياسات والتشريعات
- ◀ توسيع حملات التوعية والتحسيس الوطنية لتعريف العاملين في الاقتصاد الرقمي وغير المهيكل بحقوقهم وواجباتهم وأهمية الانخراط في نظم الحماية الاجتماعية، مع توفير دعم فني وإرشادي مستمر
- ◀ تشجيع الابتكار في أنظمة التأمين الاجتماعي، من خلال استلهام التجارب الدولية في مجال التأمينات المصغرة والأنظمة المرنة، وتكييفها حسب خصوصيات السياق المغربي، مع توظيف التكنولوجيا الرقمية لتحسين إدارة وتقديم الخدمات

473. دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الفصل 31

◀ تعزيز آليات الرقابة والتنفيذ لضمان التزام المنصات الرقمية بالقوانين الجديدة، مع فرض عقوبات على المخالفين وتقوية دور الجهات المختصة في مراقبة تطبيق التشريعات

◀ دعم البحث والدراسات الميدانية لفهم طبيعة العمل الرقمي وغير المهيكل في المغرب، وتقييم تأثير الإصلاحات القانونية والاجتماعية، مما يساعد في تحديث السياسات باستمرار وضمان ملائمتها للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية.

◀ إن تطبيق هذه الإصلاحات لا يقتصر على توسيع نطاق الحماية الاجتماعية فحسب، بل يسهم أيضا في تحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، وبناء اقتصاد رقمي شامل وعادل يدمج جميع الفئات العاملة ويحقق التنمية المستدامة.

◀ كما يؤسس لعقد اجتماعي جديد يتناسب مع متطلبات العصر الرقمي، ويضمن حقوق العمال وحمايتهم الاجتماعية والاقتصادية مما يعزز من قدرة المغرب على مواجهة تحديات المستقبل بثقة وفعالية

❖ لائحة المراجع المعتمدة

أولا: المراجع باللغة العربية

- ◀ الحاج الكوري، القانون الاجتماعي المغربي، مطبعة دار السلام، الرباط، الطبعة الأولى 1999 عبد اللطيف خالفي الحماية الاجتماعية وأبعاد العدالة الاجتماعية في المغرب"، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد 34، 2020
- ◀ محمد الكشور، عناصر عقد الشغل في التشريع الاجتماعي المغربي الشغل، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء الطبعة الأولى، 1995، ص 115

ثانيا: المراجع باللغات الأجنبية

- ▶ CXC Global. (2024). Employment Contracts in Morocco. <https://www.cxcglobal.com/>
- ▶ Directive (EU) 2024/2831 of the European Parliament and of the Council of 23 October 2024 on improving working conditions in platform work, Art. 4. EUR-Lex.
- ▶ Antonio Aloisi, Platform Workers and the Gig Economy, European Labour Law Journal, Vol. 7, No. 3, 2016.
- ▶ International Labour Organization. (2019). Extending Social Security to Informal Workers. Geneva: ILO.
- ▶ International Labour Organization. (2021). Digital Labour Platforms and Social Protection https://www.ilo.org/global/publications/books/WCMS_789378/lang--en/index.htm
- ▶ Maghrebi.org. (2025a). Le travail à distance au Maroc: enjeux et perspectives. <https://maghrebi.org/le-travail-a-distance-au-maroc>
- ▶ Maghrebi.org. (2025b). Morocco Announces New Labour Code for Digital Transformation. <https://maghrebi.org/moroccos-new-labour-code>
- ▶ Ministère du Travail et de l'Insertion Professionnelle. (2021). Guide sur la réforme de la protection sociale au Maroc. Rabat: MTIP.
- ▶ Morocco World News. (2025). Remote, App-Based Work Is Rising in Morocco, but Workers Lack Legal Protection. <https://www.moroccoworldnews.com/>
- ▶ Wikipedia. (2024). Gig worker. https://ar.wikipedia.org/wiki/Gig_worker
- ▶ Razavi et al, 2024, pp 3,9 – 10, combating inequalities; what role for universal social problem?
- Gobierno de España. (2021). Ley 12/2021, de 28 de septiembre, riders. Boletín Oficial del Estado.